

تفسير قوله تعالى: وَلَيَشْهَدُ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ

ثم قال: { وَلَيَشْهَدُ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ } هكذا أخبر. لماذا؟ أولاً: الطائفة قيل: أقلها اثنان، وقيل: يكفي واحد، ولكن السنة أن يعلن عن هذا الحد، ويجلد في أماكن عامة، ويعلن عنه قبل إقامته. والحكمة في ذلك أنه إذا أعلن وجلد أمام الناس، وأعلن عن ذنبه وجرمه، وقيل: هذا جلده لأنه زنا، وهذا جلدها لأنها زنت؛ فإن الناس ينزجرون، وينتشر خبرها، ويتوقف ضعاف النفوس عن أن يفعلوا كفعله، أو أن يقدموا على هذا الفعل، الذي هو تعاطي هذه الفاحشة؛ فإنه لو أقيم عليه الحد سرا ما علم الناس به، ولا حصل بذلك الانزجار، ولا اشتهر أمره. بخلاف ما إذا شهد أناس يتناقلونه، ويذكرون اسمه وينقلون ما شاهدوه. يشاهدون شدة الضرب، وينقلون هذا الخبر، هذا الخبر في المجتمعات، وفي الأماكن؛ فيكون في ذلك ما يسبب انزجار الناس عن الإقدام على هذا الفعل. ومع ذلك فإن نفوس أهل الفسوق ضعيفة، لا يزجر كثيراً منهم إلا إقامة الحدود عليهم، والعادة أن أهل الفواحش يخيل إلى أحدهم أنه لا يشعر به أحد أنه يزني، ومع ذلك لا يتأثر بالزواج الإلهية، ويخيل إليه أنه يستتر ولا يشعر به أحد.